اي المقصود للسجود ...

وجهه وجب العود اليه ليهوي منه لانتفا الهوي في السقوط فان سقط
انتـ عامن الهوي لم يلزمه العود بل يحسب ذلك سجودا الا ان قصد بوضع
الجبهة الاعتماد عليها فقط فانه يلزمه اعادة السجود لوجود
الصارف ولو سقط من الهوي علي جنبه فانقلب بنية السجود او
بلا نية او بنيته ونية الاستقامة وسجد اجزاه فان نوي الاستقامة
فقط لم يجزه لوجود الصارف بل يجلس ثم يسجد ولا يقوم ثم
يسجد فان قام عامدا عالما بطلت صلاته كما صرح به في الروضة
وغيرها وان نوي مع ذلك صرفه عن السجود بطلت صلاته
لانه زاد فعلا لا يزاد مثله في الصلاة عامدا ويجب في السجود ان
يرتفع اسافله علي اعاليه للاتباع كما صححه ابن حبان فلو صلي
في سفينة ولم يتمكن من ارتفاع ذلك لميلانها صلي علي حسب
حاله ولزمه الاعادة لانه عذر نادر نعم ان كان به علة لا يمكنه
معها السجود الا كذلك صح فان امكنه السجود علي وسادة بتنكيس
لم يلزمه السجود عليها لفوات هيئة السجود بل يكفيه الانحنا
الممكن خلافا لما في الشرح الصغير و الحادي عشر من اركان الصلاة
الجلوس بين السجدتين ولو في نفل لانه صلي الله عليه وسلم
كان اذا رفع راسه لم يسجد حتي يستوي جالسا كما في الصحيحين
وهذا فيه رد علي ابي حنيفة حيث يقول يكفي ان يرفع راسه
عن الارض ادني رفع كحد السيف و الثاني عشر من اركان الصلاة
الطمانينة فيه لحديث المسي صلاته ويجب ان لا يقصد برفعه غيره
لما مر في الركوع فلو رفع فزعا من شي لم يكف ويجب عليه ان يعود الي
السجود ويجب ان لا يطوله ولا الاعتدال لانهما ركنان قصيران ليسا
مقصودين لذاتهما بل للفصل واكمله يكبر بلا رفع يديه مع رفع راسه
من سجوده للاتباع رواه الشيخان ويجلس مفترشا وسياتي بيانه
للاتباع واضعا كفيه علي فخذيه قريبا من ركبتيه بحيث تسامتهما

روس

روس الاصابع ناشرا اصابعه مضمومة للقبلة كما في السجود قايلا
رب اغفرلي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدني وعافني
للاتباع ثم يسجد الثانية كالاولي في الاقل والاكمل و الثالث عشر
من اركان الصلاة الجلوس الاخير لانه محل ذكر واجب فكان واجبا
كالقيام لقراءة الفاتحة و الرابع عشر من اركان الصلاة التشهد فيه
اي الجلوس الاخير لقول ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا
التشهد السلام علي الله قبل عباده السلام علي جبريل السلام
علي ميكاييل السلام علي فلان فقال صلي الله عليه وسلم لا تقولوا
السلام علي الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله الخ رواه
الدارقطني والدلالة فيه من وجهين احدهما التعبير بالفرض والثاني
الامر به والمراد فرضه في الجلوس اخر الصلاة واقله ما رواه الشافعي
والترمذي وقال فيه حسن صحيح التحيات لله سلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلي عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله او ان محمدا عبده ورسوله
وهل يجزي وان محمدا رسوله قال الاذرعي الصواب اجزاوه لثبوته
في تشهد ابن مسعود بلفظ عبده ورسوله وقد حكوا الاجماع
علي جواز التشهد بالروايات كلها ولا اعلم احدا اشترط لفظة عبده
اه وهذا هو المعتمد واكمله التحيات المباركات الصلوات الطيبات
لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي
عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول
الله و الخامس عشر من اركان الصلاة الصلاة علي النبي صلي
الله عليه وسلم فيه اي التشهد الاخير لقوله تعالي صلوا عليه
قالوا وقد اجمع العلماء علي انها لا تجب في غير الصلاة فتعين وجوبها
فيها والقايل بوجوبها مرة في غيرها محجوج باجماع من قبله ولحديث
عرفنا كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل علي محمد وعلي ال محمد

Copyright © King Saud University